



جمهوريّة لبنان
وزارة المالية

المدير العام

قرار رقم: ٧١٥ / ٢٠١١ / ٢٦

تخفيض الغرامات المفروضة أو التي ستفرض بموجب المرسوم
الاشتراكي رقم ٦٧/٦٧ (رسم الطابع المالي) وتعديلاته
والقانون رقم ٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١ (قانون الإجراءات الضريبية)

إن مدير المالية العام ،

بناء على المرسوم رقم ٢٨٥٥ تاريخ ٢٠٠٠/٤/٢٦ ،

بناء على المرسوم الاشتراكي رقم ٦٧/٦٧ (رسم الطابع المالي وتعديلاته) لا سيما المادة
الثمانين منه ،

بناء على القانون رقم ٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١ (قانون الإجراءات الضريبية) ولا سيما المادتين
١٣٥ و ١٣٧ منه ،

بناء على المرسوم الاشتراكي رقم ١٤٧ تاريخ ١٩٥٩/٦/١٢ وتعديلاته (قانون أصول تحصيل
الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة لها) ،

بناء على القرار رقم ٢٠٠٢/١٢/٢ تاريخ ٢٠٠٢/٨٢٤٣ (تفويض مدير الواردات صلاحية تخفيض
غرامات رسم الطابع المالي) ،

بناء على اقتراح مدير الواردات ،

يقرر ما يأتي

المادة الأولى: بصورة استثنائية ، تخفض بنسبة ٤٠٪ (أربعون بالمئة) الغرامات المفروضة أو
التي ستفرض نتيجة مخالفة أحكام المرسوم الاشتراكي رقم ٦٧/٦٧ (رسم الطابع
المالي) وتعديلاته ، والمنصوص عنها في القانون رقم ٤ تاريخ ٢٠٠٨/١١/١١
(قانون الإجراءات الضريبية) الصادرة بموجب تكاليف أو أوامر قبض أو التي
ستصدر بموجب أمر قبض ، عن المخالفات الحاصلة قبل صدور هذا القرار ،
شرط أن يسد المكلف الرسم مع الغرامة المخفضة في مهلة أقصاها
٢٠١١/٣/٣١ صمنا .

العادة الثالثة: تخفض التكاليف الموجودة لدى دائرة تحصيل بيروت والمحاسبات في المناطق بالنسبة المقررة في المادة الأولى من هذا القرار إذا تم تسديدها ضمن المهلة المحددة في المادة الأولى من هذا القرار ، على أن ينظم جدول أسبوعي بالرسوم والغرامات المستوفاة يرفع إلى الوحدة المالية المختصة مصدرة التكاليف .

المادة الثالثة : يتوجب على الموظفين المختصين برسم الطابع المالي التقيد بالتعليمات الواردة أدناه:

- التثبت من وجود رقم تسجيل على نظام sigtas للشركات والمؤسسات والأفراد الذين يتقدمون للاستفادة من تخفيض الغرامات ، ومعالجة النقص أو التباينات الحاصلة بين المعلومات الموجودة في العقود وتلك المسجلة في نظام sigtas ، والتأكد من أن المكتوم منهم قد تقدم ب المباشرة عمل لدى الجهة المختصة بضررية الدخل .
 - إحالة نسخ عن العقود والمستندات إلى الوحدات المختصة بضررية الدخل أو الأماكن المبنية.

المادة الرابعة: يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية وعلى موقع وزارة المالية الإلكتروني على شبكة الانترنت .

مدير كلية العلوم
الآن بوقاتي

طبق الأصل
الدائرة الإدارية بالنيابة

مريمانا معوض



بلغ إلى : - مديرية التوريدات

- العالیات

- مديرية الشؤون الإدارية

- المركز الإلكتروني

ادارة التفتيش المركزي

- جاپ عدیریہ الحزینہ